Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

المستفتين لهم اهـ.

قال شمس الدين ابن القيم في كتابه أعلام الموقعين عن رب العالمين مجيباً لهم عن هذه الحجج ما نصه: أما احتجاجكم على وجوب التقليد بقوله تعالى: ﴿**فلولا نفر من كل فرقة**﴾ (١) الآية. فإن الله سبحانه إنما أوجب عليهم قبول ما أنذروهم به من الوحي الذي ينزل في غيبتهم عن النبي ﷺ في الجهاد، وليس في الآية ما يقتضي صحة القول بالتقليد المذموم بل هي حجة على فساده لأن الإنذار إنما يقوم بالحجة فمن لم يأت بها فليس بنذير ومن لم تقم عليه الحجة لم يكن قد أنذر، فإن سميتم ذلك تقليداً فليس الشأن في الأسماء. ونحن لا ننكر التقليد بهذا المعنى فسموه ما شئتم وإنما ننكر نصب رجل معين يُجعل قوله عياراً على القرآن والسنن فما وافق قوله منها قُبل وما خالفه لم يُقبل ويُقبل قوله بغير حجة ويرد قول نظيره أو أعلم منه والحجة معه فهذا الذي أنكرناه وكل عالم على وجه الأرض يعلن بإنكاره وذمه وذم أهله.

وأما احتجاجكم بقوله تعالى: ﴿**وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم**﴾ (٢) فقد خفي عليكم أنهم إنما يطاعون إذا أمروا بأمر الله ورسوله فطاعتهم إنما هي تبع لا استقلال ولهذا قرنها بطاعة الرسول ولم يعد العامل وأفرد طاعة الرسول وأعاد العامل لئلا يتوهم أنه إنما يطاع تبعاً وليس كذلك، بل طاعته واجبة استقلالاً سواء كان ما أمر به في القرآن أو لم يكن فأين في الآية تقديم آراء الرجال على السنة وإيثار التقليد عليها وأولوا الأمر قد نهوا عن تقليدهم؟ كما صح ذلك عن معاذ وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وغيرهم من الصحابة وذكرناه نصاً عن الأئمة الأربعة وغيرهم وحينئذ فطاعتهم في ذلك إن كانت واجبة بطل التقليد وإن لم تكن واجبة بطل الاستدلال فهذه الآية من أكبر الحجج عليكم وأعظمها إبطالاً للتقليد.

وأما احتجاجكم بقوله تعالى: ﴿**فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا**

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١٢٢.
(٢) سورة النساء، الآية: ٥٩.